Distr.: General 10 November 2021

Arabic

Original: English

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووبة لآستعراض المعاهدة عام 2020

نيوبورك، 4 كانون الثاني/يناير - 28 كانون الثاني/يناير 2022

تنفيذ خطة عمل مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010 ونتائج مؤتمرات الاستعراض السابقة

تقرير مقدم من إيطاليا

عملا بالإجراء 20 من الخطة المعتمدة في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووبة لاستعراض المعاهدة عام 2010، تقدم إيطاليا هذا التقرير عن الأنشطة الوطنية المضطلع بها منذ عام 2015 لتنفيذ مجموعة الإجراءات المتوخاة في إطار خطة عمل عام 2010.

2 - ويصف هذا التقرير الأنشطة التي اضطلعت بها إيطاليا للمساهمة في تنفيذ الركائز الثلاث للمعاهدة، وهي على الخصوص (أ) نزع السلاح النووي، و (ب) عدم الانتشار، و (ج) استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وترى إيطاليا أن تلك الركائز يعزز بعضها بعضا وعلى نفس القدر من الأهمية.

3 - واضطلعت إيطاليا بالمجموعة الكاملة من هذه الأنشطة بوصفها عضوا نشطا في الاتحاد الأوروبي، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ومجموعة الدول السبع.

الركيزة الأولى - نزع السلاح النووي (الإجراءات من 1 إلى 22)

4 - طوال الفترة المشمولة بالتقرير، دأبت إيطاليا على تأييد الهدف المتمثل في إيجاد عالم ينعم بالسلام والأمن وبخلو من الأسلحة النووبة. وتوفر معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووبة، عن طريق المادة السادسة منها، الإطار القانوني الواقعي الوحيد لتحقيق هذا الهدف بطريقة تعزز الاستقرار الدولي والأمن غير المنقوص للجميع. وإيطاليا مقتنعة بأن هدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووبة لا يمكن أن يتحقق إلا باتباع نهج تدريجي، يستند إلى تدابير ملموسة، ويفضى إلى نزع السلاح النووي بصورة فعالة يمكن التحقق منها ولا رجعة فيها.





5 - وفي هذا الصدد، ترجب إيطاليا بالاتفاق الذي توصلت إليه الولايات المتحدة والاتحاد الروسي على تمديد معاهدة عام 2010 المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن التدابير الرامية إلى زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (معاهدة ستارت الجديدة) لمدة خمس سنوات إضافية بوصفه تطورا رئيسيا في مجال نزع السلاح النووي وتحقيق الاستقرار الاستراتيجي. ويسهم تخفيض الترسانات النووية الاستراتيجية المنشورة بموجب معاهدة ستارت الجديدة، الذي يعززه على وجه الخصوص نظامها القوي للتحقق، في التنفيذ الفعال للمادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار، وكذلك في تحقيق هدف دعم وتعزيز الهيكل الحالي لنزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار.

7 - وفي المحافل ذات الصلة، ولا سيما مؤتمر نزع السلاح، أيدت إيطاليا أيضا استئناف المناقشات الموضوعية بشأن ضمانات الأمن السلبية، بقصد وضع توصيات تتناول جميع جوانب هذه الضمانات، دون استبعاد وضع صك دولى ملزم قانونا.

معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية

8 – أعربت إيطاليا عن أقصى درجات التأييد لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية من أجل تعزيز السلام والأمن في جميع المناطق الممكنة، وفقا للمبادئ التوجيهية لهيئة نزع السلاح لعام 1999. ولذلك تولي إيطاليا أهمية قصوى للمعاهدات المنشِئة لهذه المناطق في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو لعام 1967)، وفي جنوب المحيط الهادئ (معاهدة راروتونغا لعام 1985)، وفي جنوب شرق آسيا (معاهدة بانكوك لعام 1995)، وفي أفريقيا (معاهدة بليندابا لعام 1996)، وفي وسط آسيا (معاهدة سيميبالاتينسك لعام 2006).

9 - وفي إطار معاهدة عدم الانتشار وبموجب قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، دأبت إيطاليا على تأييد عقد مؤتمر معني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، وذلك على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة. وفي ضوء القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذه مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها، 1995، ستواصل إيطاليا دعم الجهود الرامية إلى تهيئة مناخ موات ووضع عملية شاملة تفضى إلى إنشاء منطقة من هذا القبيل.

21-16397 2/9

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

10 - طوال الفترة المشمولة بالتقرير، شجعت إيطاليا على الإسراع ببدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي يظل من بين أولوياتنا الرئيسية في النهج التدريجي الذي نتبعه سعيا إلى إحلال السلام والأمن في عالم خال من الأسلحة النووية. ولذلك، أهابت إيطاليا، في جميع المحافل ذات الصلة، بجميع الدول التي لم توقع المعاهدة ولم تصيدق عليها بعد، ولا سيما الدول الثماني المتبقية المدرجة في المرفق 2، إلى القيام بذلك دون مزيد من التأخير.

11 - وعشية الذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، شياركت إيطاليا في تقديم قرار مجلس الأمن 2310 (2016)، الذي يحث جميع الدول، ولا سيما الدول التي يلزم تصديقها لبدء نفاذ المعاهدة، على التوقيع و/أو التصديق على المعاهدة دون تأخير ودون شروط. وشاركت إيطاليا بنشاط أيضا في المؤتمرات التي عقدت بموجب المادة الرابعة عشرة في أعوام 2015 و 2017 و 2019 لتعزيز دخول المعاهدة حيز النفاذ.

12 - وواصلت إيطاليا المشاركة، بصفتها رئيسة اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لعام 2018، في جهود التوعية من أجل الترويج لانضـــمام جميع الدول إلى المعاهدة وبدء نفاذها في نهاية المطاف. وفي نهاية ولايتها كرئيسة للجنة، قدمت إيطاليا إلى الجمعية العامة مشروع القرار A/73/L.22 المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضــيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشـــامل للتجارب النووية". وهذا القرار الذي يقدم مرة كل سنتين منذ عدة سنوات له قيمة سياسية هامة، حيث يعزز التعاون الوثيق بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية في مسائل عدم الانتشار والمسائل الأمنية. وقد شارك في تقديم القرار أكثر من 60 بلدا، واتخذته الجمعية العامة بتوافق الآراء.

13 - وفي إطار اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ما زالت إيطاليا مساهما رئيسيا في الميزانية العادية - إذ كانت سابع أكبر مساهم في عام 2020 - وهي توفر لنظام الرصد الدولي مختبرا للكشف عن النويدات المشعة في روما ومحطة لرصد الاهتزازات تقع بالقرب من كاتانيا في صقلية.

14 - وفي الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لفتح باب التوقيع على المعاهدة، تولت إيطاليا، بالاشتراك مع جنوب أفريقيا، رئاسة المؤتمر الثاني عشر المعني بتسهيل دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ، الذي عقد في 23 و 24 أيلول/سبتمبر 2021، وتولت دور المنسق في إطار المادة الرابعة عشرة لفترة السنتين المقبلتين. وتؤيد إيطاليا أنشطة التوعية ذات الصلة، على الصعد الثنائي والإقليمي والمتعدد الأطراف، التي تهدف إلى الإسهام في دخول المعاهدة حيز النفاذ وتحقيق الانضمام العالمي إليها، وتدعم هذه الأنشطة.

15 - وتلاحظ إيطاليا بارتياح إحراز تقدم في نظام الرصد الدولي، الذي يضم حاليا 3021 مرفقا معتمدا، وتشغيل مركز البيانات الدولي. وتدعو جميع الدول إلى الإبقاء على قرارات الوقف الاختياري الحالية لتفجيرات التجارب النووية، والامتتاع عن تطوير تكنولوجيات الأسلحة النووية واستخدامها، وعن أي عمل من شأنه أن يقوض هدف المعاهدة والغرض منها.

معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية

16 - ترى إيطاليا أن الشروع فورا في إجراء مفاوضات، في إطار مؤتمر نزع السلاح، حول معاهدة تعنى بالمواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى هو إحدى أهم الأولوبات المتعلقة بنزع السلاح النووي.

17 - ولذلك صــوتت إيطاليا لصــالح قرار الجمعية العامة 71/25، الذي أنشــئ بموجبه فريق خبراء تحضيري رفيع المستوى للنظر في العناصر الجوهرية لمعاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف ويمكن التحقق منها دوليا وبصـورة فعالة تبرم في المستقبل لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صـنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، ولتقديم توصيات بشأن تلك العناصر. ورحبت إيطاليا بالتقرير الذي أعده فريق الخبراء التحضيري والذي حظي بتوافق الآراء، وتعرب عن استعدادها لمناقشة النتائج التي خلص إليها في إطار مؤتمر نزع السلاح دون مزيد من التأخير.

18 - وريثما يتم إبرام هذه المعاهدة، دعت إيطاليا باستمرار جميع الدول المعنية إلى أن تتقيد بإعلان الوقف الاختياري لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية.

التحقق من نزع السلاح النووي

19 - طوال الفترة المشمولة بالتقرير، أولت إيطاليا أهمية قصوى لجميع المبادرات المتخذة في مجال التحقق من نزع السلاح النووي، بوصفها أدوات هامة لبناء الثقة فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لها. وفي هذا الصدد، أيدت إيطاليا الشراكة الدولية للتحقق من نزع السلاح النووي، ورحبت بنقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتحقق من نزع السلاح النووي الذي حظي بتوافق الآراء، عملا بقرار الجمعية العامة 17/15، الذي شاركت إيطاليا في تقديمه.

الشفافية والإبلاغ

20 - تقدم إيطاليا هذا التقرير الوطني إلى المؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، وتود أن تؤكد أهمية الشفافية والإبلاغ في إطار معاهدة عدم الانتشار.

التعليم

21 - أولت إيطاليا اهتماما خاصا للتعليم والتدريب بوصفهما عنصرين أساسيين في تعزيز السلم والأمن الدوليين. وفي هذا الصدد، نظمت مؤسسة Accademia Nazionale dei Lincei (وهي أعلى مؤسسة ثقافية في إيطاليا) ثلاثة مؤتمرات مكرسة لعالم الفيزياء إدواردو أمالدي في روما، في أعوام 2015 و 2017 و 2019. وأنشأت المؤتمرات التي دام كل منها يومين، والتي يشارك فيها كل عام متحدثون رفيعو المستوى في سياق حلقات النقاش، منتدى هاما للخبراء والعلماء وممثلي المنظمات الدولية لمناقشة النُهُج المختلفة لنزع السلاح النووي وتعزيز التقدم نحو توطيد السلامة والأمن النوويين والضمانات النووية وعدم الانتشار النووي.

21-16397 **4/9**

الركيزة الثانية - عدم الانتشار النووي (الإجراءات من 23 إلى 46)

الضمانات النووية

22 - طوال الفترة المشمولة بالتقرير، دأبت إيطاليا على دعم الجهود التي تبذلها الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتنفيذ نظام الضمانات الذي وضعته في جميع أنحاء العالم، استنادا إلى المعيار الحالي المتمثل في إبرام اتفاق للضمانات الشاملة، إلى جانب بروتوكول إضافي، وإبرام بروتوكول معدل للكميات الصغيرة عند الاقتضاء. ويعزى ذلك إلى أن إيطاليا تعتبر أن نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية يشكل عنصرا أساسيا في نظام عدم الانتشار النووي ويؤدي دورا لا غنى عنه في تنفيذ معاهدة عدم الانتشار (لا سيما المادة الثالثة).

23 – ودأبت إيطاليا على تنفيذ الضمانات المتكاملة نتيجة للاتفاقات القائمة بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية والجماعة الأوروبية للطاقة الذرية. وثمة اعتراف على نطاق واسع بأن نموذج الأنشطة المتعلقة بالضمانات الموحدة التي تشترك المنظمتان في تنفيذها من أفضل الممارسات الدولية. وتدعم إيطاليا أيضا بقوة استمرار تطور الضمانات، بما في ذلك وضع مفهوم مستوى الدول، اقتناعا منها بأن تنفيذه على الصعيد العالمي سيزيد من تعزيز كفاءة وفعالية نظام ضمانات الوكالة، بما يسهم في الجهود العالمية المبذولة في مجال عدم الانتشار.

24 - وفيما يتعلق بالتحديات الحالية المطروحة فيما يخص عدم الانتشار ، تتطلع إيطاليا إلى إجراء حوار مفتوح وبنّاء وإلى إحراز مزيد من التقدم في المفاوضات الرامية إلى تحقيق نزع السلاح النووي بشكل كامل ويمكن التحقق منه ولا رجعة فيه في شبه الجزيرة الكورية.

25 - وتؤمن إيطاليا إيمانا راسخا بأن الجزاءات الدولية المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يجب أن تظل سارية وأن تنفذ تنفيذا فعالا. وخلال عام 2017، تولت إيطاليا، بوصفها عضوا غير دائم في مجلس الأمن، رئاسة اللجنة المنشأة عملا بقرار المجلس 1718 (2006) وظل تركيزها منصبا بشدة على التنفيذ الفعال للجزاءات من خلال تنظيم اجتماعات إعلامية مع المجموعات الإقليمية في الأمم المتحدة. وترى إيطاليا أن الجزاءات ينبغي أن تنفذ بالكامل بغية الإبقاء على العملية التفاوضية الحالية وتشجيع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على العودة إلى الامتثال لمعاهدة عدم الانتشار وتنفيذ الضمانات المتكاملة والشروع في التصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

26 - وما فتئت إيطاليا تنظر إلى خطة العمل الشاملة المشتركة بشأن المسألة النووية الإيرانية باعتبارها نجاحا دبلوماسييا بارزا وإنجازا قيما للغاية في سياق الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز الهيكل العام لعدم الانتشار وفقا لمعاهدة عدم الانتشار.

27 - وخلال عام 2017، عملت إيطاليا، بوصفها عضوا غير دائم في مجلس الأمن، كميسر لتنفيذ قرار المجلس 2311 (2015). وبهذه الصفة، أشارت إيطاليا بانتظام إلى الدور الحاسم الذي تؤديه خطة العمل الشاملة المشتركة لضمان الطابع السلمي المحض للبرنامج النووي الإيراني.

28 - وتشعر إيطاليا بالقلق إزاء الصعوبات الشديدة التي تواجهها خطة العمل الشاملة المشتركة، بعد إعلان انســـحاب الولايات المتحدة الأمريكية في أيار/مايو 2018 وتحلُّل جمهورية إيران الإســـلامية من التزاماتها النووية بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة، فضلا عن خطواتها التدريجية لتوسيع نطاق أنشطتها

المتعلقة بالمجال النووي. ولا تزال إيطاليا مقتنعة تماما بأن التنفيذ الكامل لخطة العمل الشاملة المشتركة ولجميع أحكام قرار مجلس الأمن 2231 (2015) أمر بالغ الأهمية للأمن الإقليمي والدولي.

29 – وأثنت إيطاليا على آلية الوكالة لتقديم التقارير الفصلية التي ترمي إلى طمأنة المجتمع الدولي بشأن عدم تحويل وجهة برنامج إيران النووي. وفي الوقت نفسه، دعت إيطاليا جمهورية إيران الإسلامية في مناسبات عديدة إلى التعاون الكامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الوقت المناسب، وبطريقة شفافة وكاملة. وفي هذا الصدد، أسهمت إيطاليا خلال الفترة المشمولة بالتقرير إسهاما ماليا في ميزانية الوكالة المخصصة لأنشطة التحقق والرصد في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة بمبلغ يفوق 000 500 يورو.

ضوابط التصدير

30 - إيطاليا عضو نشط في جميع نظم الرقابة على الصادرات، بما في ذلك مجموعة موردي المواد النووية والبنة وانغر، من أجل المساعدة على كفالة ألا تفضي الصادرات ذات الصلة بالمواد النووية إلى الانتشار النووي. وتبلغ إيطاليا باستمرار جميع الدول الأعضاء الأخرى في الاتحاد الأوروبي بحالات رفضها للتصدير، وذلك من خلال آليات النظم المعنية وضمن إطار الاتحاد الأوروبي.

31 - وتمشيا مع لائحة الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالصادرات ذات الاستخدام المزدوج، ووفقا للمبادئ التوجيهية لمجموعة موردي المواد النووية، تعالج إيطاليا كل طلب من طلبات الترخيص للصادرات على أساس كل حالة على حدة. ونتيجة للإجراءات المشتركة بين الوكالات، يخضع كل طلب لتقييم المخاطر بناء على ما يلي: مدى حساسية البضائع؛ وتقييم عام لمصداقية الدولة المتلقية، بما في ذلك سجل التزاماتها المتعلقة بعدم الانتشار؛ والخطر المحتمل للاستخدام النهائي غير المرغوب فيه؛ ومدى معقولية الاستخدام النهائي المعلن والمستخدم النهائي؛ والضمانات المتبادلة بين الحكومات (عند الاقتضاء)؛ وخطر التسريب.

32 - ولا تزال إيطاليا تشعر بقلق عميق من تزايد خطر وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي جهات فاعلة من غير الدول، ولا سيما فيما يتعلق بالأعمال الإرهابية. وفي هذا الصدد، تؤيد إيطاليا بقوة التنفيذ الكامل والشامل لقرار مجلس الأمن 1540 (2004) وقراراته اللاحقة بهذا الشأن.

الركيزة الثالثة - استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية (الإجراءات من 47 إلى 64)

33 – طوال الفترة المشمولة بالتقرير، أيدت إيطاليا الحق غير القابل للتصرف لجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار في الاستفادة من استخدام الطاقة والعلوم والتكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية، ودعمت بقوة جهود الوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا المجال، بوصفها سابع أكبر مساهم في الميزانية العادية للوكالة.

34 - وينبغي أن يمارَس الحق في استخدام الطاقة والعلوم والتكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية وفقا لأعلى معايير الضمانات والسلامة والأمن، التي تُولي لها إيطاليا أهمية قصوى، على نحو ما أشارت إليه بصورة منهجية بصفتها عضوا في مجلس محافظي الوكالة للفترة الممتدة من عام 2018 إلى عام 2020.

35 – وبمساهمة إجمالية تتجاوز 18 مليون يورو خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تدعم إيطاليا بقوة برنامج الوكالة للتعاون التقني من أجل زبادة قدرات الدول الأطراف الراغبة في تطوير التكنولوجيات النووبة السلمية.

21-16397 6/9

وفي إطار هذا البرنامج، تستضيف إيطاليا كل عام عددا من الباحثين الأجانب في مختبراتها وجامعاتها ومراكزها الطبية في إطار الزمالات والزيارات العلمية.

36 – وتستضيف إيطاليا مركز عبد السلام الدولي للفيزياء النظرية في تربيستي، الذي شكل منذ تأسيسه في عام 1964 قوة دافعة وراء الجهود العالمية الرامية إلى النهوض بالخبرات العلمية في العالم النامي. وعلى مدى أكثر من 50 عاما، أنجز المركز ولايته بتزويد العلماء من البلدان النامية بما يحتاجونه من تعليم مستمر ومن مهارات ليتمكنوا من خدمة بلدانهم الأصلية في عدد من القطاعات، لا سيما القطاعات المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية. وكمثال ملموس على المواد التعليمية المقدمة في هذا المجال، يدير المركز، بالاشتراك مع جامعة تربيستي، برنامجا للدراسات المتقدمة مدته عامان للحصول على درجة الماجستير في الفيزياء الطبية السريرية.

37 - ولكي يضـطلع المركز بمهمته، فإنه يعمل في إطار انفاق ثلاثي أبرم بين الحكومة الإيطالية والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وتموَّل ميزانيته إلى حد كبير من جانب الحكومة الإيطالية، حيث تبلغ مساهماتها سنوبا حوالي 20 مليون يورو.

38 - ودأبت إيطاليا أيضا على تطوير الاستخدامات السلمية والآمنة والخالية من الأخطار للتكنولوجيات والتطبيقات النووبة في مجالات مختلفة.

99 - وفي مجال الصحة الزراعية والحيوانية، قدمت إيطاليا إسهاما كبيرا في أنشطة البحث والتطوير على الصعيد الدولي. فعلى سبيل المثال، كان مركز "جيورجيو نيكولي" للبيئة الزراعية في بولونيا منذ سنوات أحد المراكز المتعاونة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في تطوير وتنفيذ حزمة من طرق تعقيم الحشرات لمكافحة بعوضة الزاعجة. وعلاوة على ذلك، أنشئ مؤخرا مختبر للتحليل لأغراض اقتفاء الأثر في الوكالة الوطنية الإيطالية للتكنولوجيات الجديدة والطاقة والتنمية الاقتصادية المستدامة، تجرى فيه دراسات النظائر المشعة والقياس الإشعاعي بغرض تعزيز السلامة والأمن الغذائيين وتلبية احتياجات المستهلكين من خلال رصد سلسلة الإمداد بالأغذية الزراعية وتتبع المنشأ الجغرافي للأغذية. وتم كذلك استغلال استخدام التقنيات النووية مثل التعرض لشعاع الإلكترون، حيث شاركت الشركات الإيطالية في إطلاق ابتكاراتها في العمليات التكنولوجية ومعالجة إزالة المنتجات السامة للأنشطة التي من صنع الإنسان، من المياه العذبة والبحرية.

40 - وفي مجال الطب النووي، دأبت إيطاليا على تشجيع الإنتاج المستدام للنظائر المشعة من خلال مبادرات مختلفة، من قبيل: (أ) مشروع لإنتاج نظائر التكنيتيوم لأغراض التشخيص في مفاعل تريغا (TRIGA) الذي يوجد مقره في روما وتديره الوكالة الوطنية الإيطالية للتكنولوجيات الجديدة والطاقة والتنمية الاقتصادية المستدامة؛ و (ب) مشروع مدته ثلاث سنوات تديره تلك الوكالة لأغراض إنتاج محاليل الموليبدنوم -99 من أجل التصوير التشخيصي؛ و (ج) برنامج بحثي بشأن العلاج بعزل النيوترون بالبورون وإنتاج نظائر النحاس لأغراض تطبيقات التشخيص العلاجي في مفاعل تريغا الذي يشغله مختبر الطاقة النووية التطبيقية في جامعة بافيا. ويركز المعهد الوطني للفيزياء النووية أيضا على أحدث التطبيقات النووية، مثل العلاج بالأشعة باستخدام حزم البروتونات والنوى الأثقل وزنا والبدائل القائمة على استخدام المسرّعات لإنتاج النظائر المشعة ذات الفوائد الطبية القائم على استخدام اليورانيوم.

41 - وأخيرا، دأبت إيطاليا على المشاركة بنشاط في النهوض بالبحوث المتعلقة بالاندماج وبالنظم النووية المبتكرة للانشطار. وفي هذا السياق، يجري في الوكالة الوطنية الإيطالية للتكنولوجيات الجديدة والطاقة والتنمية الاقتصادية المستدامة في مركز فراسكاتي للبحوث بناء أحد المشاريع الرئيسية في هذا العقد في مجال نشاط الاندماج النووي الحراري الخاضع للرقابة، وهو مرفق مفاعل توكاماك لاختبار محولات الاتجاه، الذي يهدف إلى تقييم نظام العادم الحراري للمفاعل، وهو مهمة من أهم المهام للسير على الطريق نحو توليد الطاقة الكهربائية بالاندماج.

الأمن النووي

42 - دعمت إيطاليا بنشاط مسار مؤتمرات قمة الأمن النووي، الذي أضفى بعدا سياسيا على الحوار العالمي بشأن الأمن النووي، لا سيما بالإشارة إلى خطر الإرهاب النووي. وقد حقق هذا المسار عدة أهداف، منها ما يلي: الحد من استخدام اليورانيوم العالي التخصيب في عدد من البلدان؛ ونقل اليورانيوم إلى بلدان المنشأ؛ وتأمين المنشآت النووية والمواد الانشطارية المعرضة للخطر؛ وتعزيز مكافحة تهريب المواد النووية؛ وتحسين الوقاية من أعمال الإرهاب النووي.

43 – وكإسهام ملموس في هذا المسار، قامت إيطاليا برعاية إطلاق المدرسة الدولية للأمن النووي المشتركة بين مركز عبد السلام الدولي للفيزياء النظرية والوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي جمعت سنويا منذ عام 2011 اختصاصيين من البلدان النامية من أجل تعزيز مهاراتهم فيما يتعلق بالإطار القانوني الدولي الذي يدعم الأمن النووي. وتبلغ المساهمة الإجمالية المقدمة من الحكومة الإيطالية إلى المدرسة الدولية المشتركة للأمن النووي خلال الفترة المشمولة بالتقرير 000 450 يورو.

44 – وفي مؤتمر قمة الأمن النووي الذي عقد في عام 2016، روجت إيطاليا لسلة هدايا جديدة وأكثر تركيزا لمراكز التدريب والدعم في مجال الأمن النووي تهدف إلى تعزيز شلكة الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإنشاء شبكات إقليمية، وضمان استدامة هذه المراكز، وتعزيز ثقافة التقدم العلمي.

45 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، صدقت إيطاليا على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي وتعديل عام 2005 لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية (جرى التصديق على الاتفاقية ذاتها في عام 1991). ودأبت إيطاليا على تشجيع جميع الدول على أن تصبح أطرافا في هذه المجموعة من الصكوك القانونية المتعلقة بالأمن النووي.

مواضيع أخرى

46 - دأبت إيطاليا أيضا على المشاركة إلى حد كبير في الشراكات الدولية ذات الصلة بعدم الانتشار، مثل المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي والمبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار.

47 - ونظمت إيطاليا في روما دورة عام 2016 للفريق العامل المعني بالأدلة الجنائية النووية التابع للمبادرة العالمية. وقد أتاحت هذه المناسبة فرصة ممتازة لشركاء المبادرة العالمية من أجل تبادل أفضل الممارسات فيما بين خبراء الأدلة الجنائية النووية بغية زيادة القدرات في مجال منع وقوع الأحداث الأمنية النووية والتحقيق فيها ومقاضاة المسؤولين عنها. وخلال الاجتماع، حدد الشركاء أيضا الأنشطة التي اضطلع بها الفريق العامل حتى عام 2019.

21-16397

48 - وفي إطار المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار في حوض البحر الأبيض المتوسط، استضافت إيطاليا عملية محاكاة في روما في عام 2016، ونظمت مناورات بحرية حية في ميناء كاتانيا في عام 2018. وجمعت كلتا العمليتين مسؤولين رفيعي المستوى من بين شركاء المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار من أجل اختبار آليات التسيق بهدف وقف الاتجار بأسلحة الدمار الشامل والمواد المتصلة بها ووسائل إيصالها المفضى إلى انتشارها.